

سنن ابن ماجه

2055 - حدثنا أحمد بن الأزهر . حدثنا محمد بن الفضل عن حماد بن زيد عن أيوب عن أبي قلابة عن أبي أسماء عن ثوبان قال .

ريح عليها فحرام بأس ما غير في الطلاق زوجها سألت امرأة أيما (A ا رسول قال - Y الجنة) .

[ش (في غير كنهه) في النهاية كنه الأمر حقيقته . وقيل وقته وقدره . وقيل غايته . (فتجد ريح الجنة) قيل إنها لا تجد الريح وإن دخلت الجنة . والظاهر أن المراد أنها لا تستحق أن تدخل الجنة مع من يدخل أولا . (في غير ما بأس) ما زائدة . والبأس الشدة . أي التي تطلب الطلاق في غير حال شدة ملجئة إليه [. K صحيح